الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم:IR-2023-162053

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-162053-2022)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف **المستأنفة**

سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك **المستأنف ضدها**

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الإثنين بتاريخ 2023/10/16م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ... **رئيساً**

الدكتور/ ... **عضواً**

الأستاذ/ ... **عضواً**

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/11/27م، من/ ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيلاً للشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-2114) الصادر في الدعوى رقم (Z-89103-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2016م، في الدعوى المقامة من المستأنفة في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

"أولاً: رفض اعتراض المدعية على بند اضافة الذمم الدائنة الى الوعاء الزكوي لعامي 2016م.
ثانياً: رفض اعتراض المدعية على بند اضافة المستحق لطرف ذي علاقة الى وعاء الزكاة لعام 2016م."

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلّف (الشركة ...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت الاعتراض على بند (المستحق لطرف ذي علاقة لعام 2016م) فأوضح المكلف من أن مبلغ (4,615,691) ريال والمتعلق بهذا البند لا يجب أن يخضع للزكاة وذلك لعدم توافر شرط الملكية فيها ولكونها ليست قروض ولم يحل الحول عليها كما لم يتم استخدامها لتمويل نفقات رأسمالية، وأن المعاملات المتعلقة بهذه الأرصدة هي مقابل عمليات تجارية عادية ضرورية لتلبية متطلبات رأس المال العامل، وفيما يتعلق بالاعتراض على بند (إضافة الذمم الدائنة لعام 2016م) فأوضح المكلف من أن مبلغ (10,724,989) ريال، لا يخضع للزكاة وذلك لعدم حولان الحول عليه ولعدم استخدامها في تمويل أصول ثابتة، وحيث أرفق المكلف حركة الذمم الدائنة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم:IR-2023-162053

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-162053-2022)

بتفصيلها الآتي: الرصيد الافتتاحي بقيمة (10,724,989) ريال، مدين بقيمة (39,918,843.99) ريال، دائن بقيمة (41,166,451.58) ريال، الرصيد الختامي بقيمة (11,972,596.59) ريال، مما يفيد ان الرصيد الافتتاحي قد تم استخدامه بالكامل، وعليه يطالب المكلف بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الإثنين بتاريخ 2023/10/16م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استنادًا على ما جاء في البند رقم:(2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم:(26040) وتاريخ: 21 /04 /1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وفيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (المستحق لطرف ذي علاقة لعام 2016م) وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قررته دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذّ يدعي بكون المبلغ المتعلق بهذا البند بقيمة (4,615,691) ريال لا يتحقق معه شرط الملكية ولا يمكن إخضاعه للزكاة، حيث نصت الفقرة (5) من البند (أولاً) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/6/1هـ أنه: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها:5- القروض الحكومية والتجارية وما في حكمها من مصادر التمويل الأخرى مثل الدائنون، أوراق الدفع، حساب الدفع على المكشوف التي في ذمة المكلف وفقاً للآتي: أ- ما بقي منها نقداً وحال عليها الحول. ب- ما استخدم منها لتمويل ما يعد للقنية. ج- ما استخدم منها في عروض التجارة وحال عليها الحول". بناءً على ما تقدم، وبالاطلاع على ملف الدعوى وما حواه من أوراق، وحيث أن المستحق لأطراف ذات علاقة أحد مكونات الوعاء الزكوي أياً كان نوعها أو مصدرها أو مجال استخدامها بشرط حولان الحول

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم:IR-2023-162053

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-162053-2022)

على الأرصدة وذلك بمقتضى لائحة جباية الزكاة، وبالاطلاع على الحركة التفصيلية المقدمة من المكلف اتضح حولان الحول على مبلغ (1,102,724) ريال فقط، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف جزئياً وتعديل قرار دائرة الفصل.

وفيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (إضافة الذمم الدائنة لعام 2016م)، وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قررته دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذّ يدعي بكون المبلغ المتعلق بهذا البند بقيمة (10,724,989) ريال، لم يحل عليه الحول ولم يستخدم في تمويل أصول ثابتة محسومة من الوعاء الزكوي، وحيث نصت الفقرة (5) من البند (أولاً) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/6/1هـ أنه: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها:5- القروض الحكومية والتجارية وما في حكمها من مصادر التمويل الأخرى مثل الدائنون، أوراق الدفع، حساب الدفع على المكشوف التي في ذمة المكلف وفقاً للآتي: أ- ما بقي منها نقداً وحال عليها الحول. ب- ما استخدم منها لتمويل ما يعد للقنية. ج- ما استخدم منها في عروض التجارة وحال عليها الحول". بناءً على ما تقدم، وبالاطلاع على ملف الدعوى وما حواه من أوراق، حيث تعد الذمم التجارية الدائنة أحد مكونات الوعاء الزكوي بشرط حولان الحول عليها أو استخدامها في تمويل الأصول المحسومة من الوعاء الزكوي، وبالاطلاع على الحركة التفصيلية المقدمة من المكلف اتضح حولان الحول على مبلغ (2,846,705) ريال فقط، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف جزئياً وتعديل قرار دائرة الفصل.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول طلب الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف/ الشركة ...، سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-2114) الصادر في الدعوى رقم (Z-89103-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2016م.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم:IR-2023-162053

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-162053-2022)

ثانياً: وفي الموضوع:

1- **قبول استئناف المكلف جزئياً وتعديل قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (المستحق لطرف ذي علاقة لعام 2016م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.**
2- **قبول استئناف المكلف جزئياً وتعديل قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (إضافة الذمم الدائنة لعام 2016م)، وفقًا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.**

ويعتبر هذا القرار نهائيًا وفقًا لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو	**عضو**
الأستاذ/ ...	**الدكتور/ ...**

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً ولا تحتاج إلى توقيع.